الدلالة ويصير كبقية الاعلام ليس له دلالة الا على مجرد الذات قوله
جاز فيه الصرف اي تنوين الصرف وهو تنوين التمكين وذلك لان
التنوين فيه حال الجمعية للمقابلة فلما زالت الجمعية وجعل علما زال
ذلك التنوين وخلفه تنوين الاعلام المنصرفة وهو تنوين التمكين ثم ان حكاية
عبارة الشرح لا تخفى لانه افاد هنا انه في حال جعله علما يجوز فيه الصرف
اي التنوين وعدمه ثم قسم كلا من هذين القسمين الى قسمين فقال فعلى
الصرف يخفض الخ وعلى منع الصرف الخ اما قوله فعلى الصرف يخفض الخ فقد
اخذ فيه التنوين وهو معتبر في المقسم فذكره مستدرك والمقام للاضمار
بان يقول يخفض معه ولما قوله وتركه فزيادة مخلة لانه يصير المعنى
فعلى الصرف اي التنوين يخفض بالكسرة مع ترك التنوين وهو ظاهر
الفساد لان الكلام مفروض في حالة التنوين واما قوله فعلى منع
الصرف يخفض بالفتحة بلا تنوين فزيادة مستدركة لان الغرض انه في
حالة عدم التنوين الذي هو معنى قوله فعلى منع الصرف اي ترك التنوين
واسلم من هذه العبارة ان يقول جاز اعرابه اعراب المنصرف واعراب غير
المنصرف فعلى الاول يخفض بالكسرة مع التنوين وتركه وعلى الثاني
يخفض بالفتحة بلا تنوين ويمكن الجواب عن عبارة المص بان فيها
حذف مضاف والاصل مع بقاء التنوين وتركه اي ترك بقائه فتنوين
الضمير راجع الى ذلك المضاف المقدر وليس راجعا لنفس التنوين لكن
هذا الجواب في غاية البعد فانه لا دليل على تقدير ذلك المضاف
قوله فعلى الصرف يخفض بالكسرة مع التنوين اي يعرب اعرابه الاصلي
حالة الجمع ولم يلتفت لحالة العلمية فلذلك لم يحذف التنوين مع
وجود العلمية والتانيث لما انه تنوين مقابلة في الاصل فاستصحب بحاله
حالة العلمية ايضا والتنوين الذي يحذف مع العلمية والتانيث انما
هو تنوين التمكين وهذه هي اللغة الفصحى قوله وتركه اي ترك
التنوين مراعاة للعلمية والتانيث لان قصد العلمية يمنع ان يكون

فقوله بلا تنوين زائد صح

التنوين

التنوين للمقابلة بل يكون للتمكين وهو لا يجامع العلمية والتانيث وكان
حقه ان لا يجر بالكسرة لكنه جر بها نظرا لحالته الاصلية وهي حالة الجمعية
قوله يخفض بالفتحة بلا تنوين اي فيعرب اعراب ما لا ينصرف
نظرا لحالة العلمية بدون التفات لحالة الجمعية اصلا وكان القياس
عدم صحة غير هذا الوجه لكنه قد سمع ذلك في كلامهم وقد روي
بالاوجه الثلاثة قول امرء القيس
تنورتها من اذرعات واهلها ... بيثرب ادنى دارها نظر عالي
بالجر بالكسرة مع التنوين مراعاة للجمعية فقط وبالفتحة مع ترك التنوين
مراعاة للعلمية فقط والجر بالكسرة مع عدم التنوين مراعاة لهما
معا فالجر بالكسرة مراعاة للجمعية وترك التنوين مراعاة للعلمية قوله
في الفعل المضارع الجار والمجرور بدل من الجار والمجرور قبله وهو في
موضع واحد قوله الصحيح الاخر واما معتل الاخر فيجزم بحذف حرف العلة
نحو لم يدع ولم يخش ولم يرم وليس هذا محله بل محله باب النيابة ويشترط
ايضا ان لا يتصل به الف اثنين او واو جماعة او ياء مخاطبة فانه يجزم بحذف
النون وترك هذا الشرط اعتمادا على التمثيل قوله واما العلامات
الفروع مقابل لقوله فاما العلامات الاصول ثم تلك الفروع منها
ما هو حركة ومنها ما هو حرف كما فصله المص ذلك وانما اختصت تلك
الحروف بالنيابة دون غيرها لما ان الواو والالف والياء مجانسة للحركات
الثلاث حتى قيل ان الحركات الثلاث اصول لها وقيل هي فروع عنها
وان كان التحقيق ان كلا منهما اصل كما اشار لذلك الجعبري بقوله
وثلاثها اصل لاحرف مدها ... ولا عكس والاعدل انهما اصلان
وقوله وثلاثها اي الحركات الثلاث اصل للحرف مدها وهي الواو
والالف والياء واما النون فهي مشابهة لتلك الحروف في الخفا والغنة
فلذلك اشار لها في النيابة قوله امثلتها على حذف مضاف اي
امثلة ما تنوب فيه قوله وينوب عن السكون واحدة التانيث بالنطق

Copyright © King Saud University